وهو مفترق وحينئذ لا يلزم من نفي الفضيلة والاستحباب نفي الاباحة
فهذا اوجه متمسك من قال باباحة هذا السفر بالنظر الى هذه الصيغة
نفي وبنى على ذلك جواز القصر وان كان النهي ملحوظا فالمعنى حينئذ نهيه
عن اعمال المطي وشد الرحال الى غير المساجد الثلاثة اذ المقرر عند علماء
الاصول لتبيين ان النهي عن الشيء قاض بتحريمه او كراهته على حسب مقتضى
الادلة فهذا اوجه متمسك من قال بعدم جواز القصر في هذا السفر لكونه
منهيا عنه وممن قال بحرمته الشيخ الامام ابو محمد الجويني من الشافعية
والشيخ الامام ابو الوفا ابن عقيل من الحنابلة وهو الذي اشار القاضي عياض من
المالكية الى اختياره وما جاء من الاحاديث في استحباب زيارة القبور
فمحمولة على ما لم يكن فيه شد رحل واعمال مطي جمعا بينهما ويحتمل ان
يقال لا يصلح ان يكون غير حديث لا تشد الرحال معارضا له لعدم مساواته
اياه في الدرجة لكونه من اعلى اقسام الصحيح والله اعلم وقد
بلغنا انه زري وضيق على المجيب وهذا امر يحار فيه اللبيب و
يتعجب منه الاريب وتقع له في شك مريب فان جوابه في هذه الاديب
المسئلة قاض بذكر خلاف العلما وليس حاكما بالغض من الصالحين والانبياء
فان الاخذ بمقتضى كلامه صلوات الله وسلامه عليه في الحديث المتفق
على صحته رفعه اليه هو الغاية القصوى في تتبع اوامره ونواهيه و
العدول عن ذلك محذور وذلك مما لا مرية فيه واذا كان كذلك فاي او لعله محظور
حرج على من سئل عن مسئلة فذكر فيها خلاف الفقهاء ومال فيها الى بعض
اقوال العلماء فان الامر لم يزل كذلك على ممر العصور وتعاقب الدهور
وهل ذلك مجحول من القادح الاعلى متطا صهوة الهوى المفضي بصاحبه
الى التعدي فان من يقتبس من فوائده ويلتقط من فرائده يحقق بالتعظيم
وخليق بالتكريم ممن له الفهم السليم والذهن المستقيم وهل حكم المظاهر
عليه في الظاهر الا كما قيل في المثل السائر وقول الشاعر الشعير يؤكل
ويذم «جزى بنوه ابا الغيلان عن كبر» «وحسن فعل كما يجزى سنمار»
غيرة

غيرة «وحديث الذه وهو مما ينعته الناعتون يوزن وزنا»
«منطق رائع ويلحن احيانا» «وخير الحديث ما كان لحنا»
وقال الله تعالى ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو اقرب
للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون وقال تعالى وتعاونوا على
البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد
العقاب وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح
لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا
عظيما وقال تعالى ولينصرن الله من ينصره ان الله لقوي عزيز ولولا
خشية الملالة لما نكبت عن الاطالة نسئل الله الكريم ان يسلك بنا
وبكم سبيل الهداية وان يجنبنا واياكم مسالك الغواية انه على كل شيء
قدير وبالاجابة جدير حسبنا الله ونعم الوكيل ونعم النصير والحمد لله
رب العالمين وصلوات الله وسلامه على سيد المرسلين محمد النبي واله
الطاهرين واصحابه الكرام المنتخبين هذا جواب الشيخ الامام العالم العلامة
جمال الدين يوسف ابن عبد المحمود ابن عبد السلام البتي الحنبلي رحمه الله تعالى نسخة ابن البتي
قال المؤلف ومن خطه نقلت جواب اخر لبعض علماء اهل
الشام المالكية الحمد لله وهو حسبي السفر الى غير المساجد الثلاثة
ليس بمشروع واما من سافر الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي
فيه ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه رضي الله عنهما
فمشروع كما ذكر باتفاق العلما واما لو قصد اعمال المطي لزيارته صلى الله
عليه وسلم ولم يقصد الصلاة فهذا السفر اذا ذكر رجل فيه خلافا
للعلما وان منهم من قال انه منهي عنه ومنهم من قال انه مباح وانه
على القول بانه ليس بطاعة ولا قربة فمن جعله طاعة وقربة على مقتضى
هذين القولين كان حراما بالاجماع وذكر حجة كل قول منهما او رجح
احد القولين لم يلزمه مما يلزم من تنقص النبي صلى الله عليه وسلم اذ لا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)